

## بحار الأنوار

[ 37 ] على ما مضى، والثاني العزم على ترك العود إليه أبداً، والثالث أن تؤدي إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله أملك (1) ليس عليك تبعه، والرابع أن تعتمد إلى كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدي حقها، والخامس أن تعتمد إلى اللحم الذي نبت على السحت (2) فتذيبه بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد، والسادس أن تذيب الجسم ألم الطاعة كما أذقته حلاوة المعصية، فعند ذلك تقول: أستغفر الله. بيان: ما سوى الأولين عند جمهور المتكلمين من شرائط كمال التوبة كما ستعرف. 60 - نهج: وقال عليه السلام لرجل سأله أن يعطه: لا تكن ممن يرجو الآخرة بغير العمل، ويرجئ التوبة (3) بطول الأمل - وساق الكلام إلى أن قال عليه السلام -: إن عرضت له شهوة أسلف المعصية، وسوف التوبة. (4) 61 - نهج: وقال عليه السلام من اعطى أربعاً لم يحرم أربعاً: من اعطى الدعاء لم يحرم الاجابة، ومن اعطى التوبة لم يحرم القبول، ومن اعطى الاستغفار لم يحرم المغفرة ومن اعطى الشكر لم يحرم الزيادة، وتصديق ذلك في كتاب الله سبحانه، قال الله عز وجل في الدعاء: " ادعوني أستجب لكم " وقال في الاستغفار: " ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً " وقال في الشكر: " إن شكرتم لازيدنكم " وقال في التوبة: " إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليماً حكيماً ". ما: الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن محمد بن أحمد بن زكريا، عن الحسن بن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي كهمش، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. (5) " ص 47 " \_\_\_\_\_ (1) الاملس: ضد الخشن، قال ابن ميثم: استعار لفظ الأملس لنفاء الصيحة من الاثام. (2) بالضم: المال من كسب حرام، وقال الثعالبي في فقه اللغة: كل حرام قبيح الذكر يلزم منه العار كثمن الكلب فهو سحت. (3) يرجئ بالتشديد أي يؤخر المعصية. (4) أسلف: قدم، وسوف: آخر. والموعظة بتمامه في ص 181 من ج 2 ط مصر. (5) إلى قوله: وتصديق ذلك الله. م